وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ١٠٤١٣ لسنة ٢٠١٣

وزير العدل

بعد الاطلاع على الإعلان الدستورى الصادر بتاريخ ٨ يوليو لسنة ٢٠١٣ ؛

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته ؛

وعلى قانون المرافعات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته ؛

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته ؛

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة طنطا الابتدائية المؤرخ ٢٠١٣/١٢/٢٣ ؛

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم ؛

قـــرر :

(المـادة الأولى)

نقل مقر انعقاد الدائرة (١٧) جنح مستأنف ثان طنطا للنظر فى أمر مد حبس المتهمين فى القضية رقم ١٥٠٥٩ لسنة ٢٠١٣ جنايات أول طنطا وعددهم (٦٥) متهمًا والمحدد لها جلسة ٢٠١٣/١٢/٢٤ إلى مبنى سجن طنطا العمومى ، بدلاً من مقرها الحالى .

(المـادة الثانية)

نقل مقر انعقاد الدائرة (١٨) جنح مستأنف مركز طنطا للنظر فى أمر مد حبس المتهمين فى القضية رقم ٨٨٠٨ لسنة ٢٠١٣ جنايات ثان طنطا والمحدد لها جلسة ٢٠١٣/١٢/٢٨ إلى مبنى سجن طنطا العمومى ، بدلاً من مقرها الحالى .

(المـادة الثالثة)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المـادة الرابعة)

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم الثلاثاء الموافق ٢٠١٣/١٢/٢٤

صدر فى ٢٠١٣/١٢/٢٣

وزير العدل

المستشار/ عادل عبد الحميد